رأيه قال اكثر المشايخ يكفر وقال بعضهم لا يكفر انتهى وفي كتاب فوز النجاة من قال لم ادر لم خلق
الله فلانا كفر انتهى وفي كتاب آداب المنازل لو قال ان الله تعالى يجمع على جميع البلا يكفر لو قاله غيظا
على الله تعالى انتهى وفي المنية من قال خدايا بارو بهري من فراخ بكن يا بر من جور مكن يكفر انتهى وفي
الحاوي من قال لم ادر لم خلقني الله اذ لم يعطني من الدنيا شيئا قط او من لذات الدنيا شيئا قال
ابو حامد يكفر انتهى يقول الحقير في اطلاقه نظر لانه ذكر في البزازية وغيرها انه لو قال في مرضه
او ضيق عيشه او نحوهما نميدانم كه مرا خداي تعالى به چه آفريده است چون از لذتهاي دنيا
مرا چيزي نيست لا يكفر لانه حمله عليه التضجر قال الله تعالى للملائكة لا تكتبوا على عبدي في ضجره شيئا كذا
جاء في الحديث ولكنه خطأ عظيم انتهى وفي الخانية مات ولده فقال همين دادي باز همين ستاندي
لا يكفر فلله ما اعطى وله ما اخذ انتهى وفي البزازية من مات غلامه فقال يا رب تاخذ ممن له واحد
ولا تاخذ ممن له عشرة وانا اجتهد في جمع المال لم يكفر لانه لم يصف الله بظلم لان الظلم هو اخذ ما ليس
له والله الدنيا والآخرة مات ابنه فقال خدا را بايسته بود كفر قال لمن مات ابنه او غيره كان هو
ينبغي لله او لا ينبغي لله فقبض كفر في كل ذلك من اصابه مصيبة فقال خدايا بكي دادي وبكي ستاندي
لا يكفر اذ لله ما اعطى ولله ما اخذ ابتلى بمصيبات متنوعة فقال يا رب اخذت مالي واخذت كذا وكذا
وما بقي شيء لم تفعله او ماذا تفعل ايضا او ما اشبههما من الالفاظ فقد كفر قيل لو قاله من غير
قصد بان جرى على لسانه لشدة ما ابتلى به لا يكفر واجيب بان اللفظ الواحد ونحوه يجري على
اللسان بلا قصد لا النظم المتوالي على هذا النمط انتهى يقول الحقير على قياس ما مر في قول المريض
نميدانم كه خدا مرا به چه آفريده است ينبغي ان لا يكفر هنا ايضا لو قاله من كمال تضجره ولم يرد به
حقيقة الشكاية من الله تعالى لكون ما يقال في حال الضجرة غير مكتوب بمقتضى الحديث والله
تعالى اعلم قال لرجل سوگند بتو هما نست وبتر بتو هما نست كفر وفيها ايضا رؤية الله تعالى في
المنام جوزها الامام الزاهد الصفار وبعض المشايخ وكثير من الصوفية وقال الامام علم الهدى
ابو منصور الماتريدي مدعيها شر من عابد الوثن وعليه اكثر مشايخ سمرقند والمحققون من
مشايخ بخارا لان المرئي في المنام خيال ومثال والله تعالى منزه عن ذلك انتهى وقال صاحب الخلاصة
وجوزها جدي شيخ الاسلام عبد الرشيد بن الحسين ولم يجوزها جدي ابو ابي الامام
ظهير الدين الكبير وفيها من قال خدا داند كه افعل كذا او بريء من الانبياء او الملائكة وهو يعلم انه
كاذب يكفر قال وفي الفتاوى لو قال الله يعلم اني ما فعلت كذا وهو يعلم انه قد فعل اختلف المشايخ
فيه حكي عن الامام اسمعيل الزاهد انه قال وجدت رواية في هذا انه يكفر وقال بعضهم لا يكفر والاول
اصح انتهى ما في الخلاصة وفي مختارات النوازل من قال الله يعلم ما فعلت كذا وهو يعلم
انه كاذب قيل يكفر وقيل لا يكفر لان قصده ترويج الكذب دون الكفر انتهى وفي المنية من قال
الله يعلم اني ما فعلت كذا وهو يعلم انه فعله قال بعض المتاخرين يكفر لانه انما يقوله جاهلا بما
يقول الا ان يتعمد القول به وهو عالم وفيها ايضا من قال ان كان الله يعلم اني فعلت كذا فالله غير

عالم

في البزازية

وفي الخلاصة

عالم وقد كان فعل ذلك يكفر قال ابو الليث هذا اذا كان اختيارا منه اما اذا حلف ذلك لامر خاف
فهو عاص ولا يكفر وفيها لو قال هر چه خدا كفت دروغست ان فعلت كذا فهو يمين لا يكفر انتهى
وفي البزازية من قال الله يعلم اني فعلت كذا وهو يعلم انه لم يفعل عامة المشايخ على انه يكفر وقيل لا
وفي النوازل ان قاله لا على وجه الحلف كفر وان على الحلف لا ينبغي ان يحلف كذلك فان حلف فهو
عاص انتهى يقول الحقير الترديد الذي ذكر في النوازل ليس متعلق بالمسئلة المذكورة كما زعمه الفاضل
البزازي لان صاحب الخلاصة قال وفي النوازل قال ان كان الله يعلم اني فعلت كذا فهو غير عالم
وقد فعل ذلك ان قال لا على وجه الحلف يكفر وان على وجه الحلف لا ينبغي ان يحلف هكذا وان
حلف فهو عاص انتهى بيان ذلك هو ان المسئلتين وان كانتا متحدتين ظاهرا باعتبار تضمنهما
اسناد الجهل الى الله تعالى عن ذلك في صورتي كذب الحالف لكنهما مفترقتان حقيقة من
حيث ان الثانية معلقة فتكون يمينا لما مر ان تعليق ما يكون تنجيزه كفرا يمين عندنا بخلاف الاولى
فانها منجزة فتكون كفرا ولا اعتبار لارادة الحلف بها بعد التنجيز فالعجب ان هذا الفرق مع
وضوحه على كل متامل كامل • كيف خفي على مثل ذلك الفاضل • وفي الشفا للقاضي عياض من تكلم
بسقط القول وسخف اللفظ ممن لم يضبط كلامه واهمل لسانه بما يقتضي الاستخفاف بعظمة ربه
تعالى ونزع من الكلام المخلوق بما لا يليق الا في حق خالقه غير قاصد للكفر والاستخفاف كقول بعض
العرب • رب العباد ما لنا وما لكا • قد كنت تسقينا فما بدا لكا • انزل علينا الغيث لا ابا لكا •
يجب تأديبه وزجره فان تكرر مثل هذا منه وعرف به دل على تلاعبه بدينه واستخفافه بحرمة ربه
وجهله بعظم عزته وكبريائه وهذا كفر لا مرية فيه وقد افتى من المالكية ابن حبيب وابن خليل
بقتل رجل خرج يوما فاخذه المطر فقال بدا الخراز يرش جلوده وتوقف غير واحد من المالكية
عن سفك دمه واشاروا الى انه عبث من القول يكفي فيه الادب

الباب الثالث

فيما يتعلق بالانبياء والملائكة عليهم الصلوة والسلام في البزازية وغيرها يجب الايمان في حق سائر
الانبياء بانهم انبياء وقيل بانهم كانوا انبياء وفي حق نبينا عم بانه رسولنا في الحال وخاتم الانبياء والمرسلين
ومن لم يقر بنبي من الانبياء او عاب احدا منهم في شيء او استخف به او اراد بقلبه بغضه يكفر بالاجماع
من قال ان كان ما يقوله الانبياء حقا فقد نجونا يكفر لانه شك في صدقهم قال لآخر لا مال لي فقال كذبت
فقال لو شهد الانبياء بانه لا مال لي لا تصدقهم فقال نعم كفر لانه قال لا اصدق الانبياء وكذا لو قال لو
شهدت الملائكة الخ ولو تمنى ان لا يكون نبي من الانبياء نبيا ان اراد به الاستخفاف بذلك النبي او عداوته
يكفر من قال لشعر النبي عم شعير قيل يكفر وقيل لا الا اذا قاله بطريق الاهانة وان اراد بالتصغير
التعظيم لا يكفر وعن الامام ابي حفص الكبير من عاب النبي بشعرة من شعراته فقد كفر وفي جامع
الفصولين من لم يرض بسنة من سنن المرسلين كفر ومن قال للنبي عم درويش بود كفر انتهى
وفي البزازية قال للنبي عم دريشك بود او قال جامه اش شوخگن بود او قال كان طويل الظفر قيل
يكفر مطلقا وقيل يكفر لو قاله على وجه الاهانة من قال في حق النبي عم ذلك الرجل قال كذا او كذا قيل انه

Copyright © King Saud University